وتنقية العين وتكحيلها وتقليم الأظفار وتسويتها واما ما احاط بالبدن فالثياب
اول ذلك اولاها فلحاسنها اياه فواجبان تنظفها وتصقلها لئلا يسرع تعلق الأدران
بها وليكن ذلك على اللون العام المحمود وهو البياض اما تلوينها بحسب الوقت
وعادة اهل الأزمان وقال التيفاشي في قادمة الجناح اجمع علماء الفرس وحكماء
الهند من العارفين باحوال الباه على ان اثارة الشهوة واستكمال المتعة
لا يكون الا بالموافقة التامة من المرأة وتصنعها لبعلها في وقت نشاطة تمام
به شهوته وتكمل متعته من التودد والتملق والاقبال عليه والمسؤل بين
يديه والهيئات العجيبة والزينة المستظرف الذي تحرك ذوي الأنكسار والفتور
وتزيد ذوي النشاط نشاطا قال فالمرأة الفطنة الحسنة التبعل ترعى عهده
الاحوال وماسواها مما تتم به متعة الزوج وتفقد من احوال ظاهرها وباطنها
وشاهدها وغائبها ما تأمن معه ان يسبق الى طرف بعلها او انفه حال تمجه منها
او يكرهها من اجلها وترى مع ذلك ان نظرها انما هو لنفسها وان الحظ
في تصنعها عائد اليها خشية ان يتبين بعلها التقصير منها فتطمح نفسه الى غيرها
قال واعظم محافظة الفطنة على احوال خلوتها واكثر احتفالها واستعدادها للأوقات
التي تعتاد فيها قربه منها وهي في غالب الأوقات التي ذكر الله تعالى في كتابه
ونهى المماليك والولدان عن الدخول عليهم فيها الا بعد الأستيذان قال الله تعالى
يا ايها الذين امنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات
من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث
عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن انتهى ما ذكره التيفاشي وقد
ذكر الله تعالى الزينة في القرآن فقال تعالى ولا يبدين زينتهن الآية قالت
ام شبيب سألت عائشة رضي الله تعالى عنها عن الزينة التي اظاهرهم فقالت هي

الكحل

الكحل والخضاب وروى معوية ابن يحيى ان امرأة دخلت على عائشة رضي الله
عنها فسألها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت هي فلانة تزوج فلان فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لأكره ان تكون المرأة مرها ملدا مرها
ليس في عينها كحل وملدا ليس في اطرافها حنا وورد الحض على التكحل بالأثمد
غير ما حديث وقال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خير اكحالكم
يجلو البصر وينبت الشعر وقال عبد الله بن جعفر لابنته حين اهدا ها الى زوجها
عليك بالزينة واعلمي ان ازين الزينة المكحل واطيب الطيب الماء وقال ايضا ابو
الأسود مثل ذلك لابنته وقال مثله اسماء بن خارجة لابنته حين اهدا ها
الى الحجاج فاتفقوا جميعا على توصيتهن بالزينة والكدوا منها في الكحل وكذلك
ايضا حض النساء على الخضاب وكره النبي صلى الله عليه وسلم ان تكون المرأة يد
كيد الرجل فروى الأوزاعي عن معوية بن سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رأى امرأة لا تختضب فقال تدع احداكن يدها حتى كأنها يد رجل قال فما زالت
تختضب وقد جاوزت السبعين حتى ماتت وخرج ابو داود عن صفية بنت
عصمة عن عائشة رضي الله عنها قالت اوما ة امرأة من وراء ستر بيدها كتاب
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم يده وقال ما ادري
ايد رجل ام يد امرأة قالت بل امرأة قال لو كنت امرأة لغيرت اظفارك بالحناء صفية بنت
عصمة مجهولة لا تعرف البزار عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عباس رضي
الله عنهما ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم تبايعه ولم تكن مختضبة فلم
يبايعها حتى اختضبت ليث ابن سليم راويه ضعيف والمرأة هي هند بنت
عتبة بما وذلك مبينا في حديث اخر عبد الملك بن حبيب قال كان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ينهى عن التظاريف والتنتش ويأمر بالخضاب قال عبد الملك وليس

نسخ
وقال ابو الاسود لابنته
حين اهداها الى الحجاج

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)